[57] تحل ذبائحهم. [29982] 16 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشى في كتاب (الرجال) عن حمدويه بن نصير، عن محمد بن عيسى، ومحمد بن مسعود، عن محمد بن نصير، عن محمد بن عيسى، عن سعيد بن جناح، وعدة من اصحابنا، قال العبيدي: وحدثني به ايضا عن ابن أبي عمير: أن ابن أبي يعفور، ومعلى بن خنيس كانا بالنيل على عهد أبي عبد ا (عليه السلام)، فاختلفا في ذبائح اليهود، فاكل المعلى، ولم يأكل ابن أبي يعفور، فلما صارا إلى أبي عبد ا (عليه السلام) أخبراه، فرضي بفعل ابن أبي يعفور، وخطأ المعلى في أكله اياه. [29983] 17 - العياشي في (تفسيره) عن عمر بن حنظلة، (عن أبي عبد ا (عليه السلام) (1) في قول ا: فكلوا مما ذكر اسم ا عليه) (2) قال: أما المجوس فلا، فليسوا من أهل الكتاب، وأما اليهود والنصارى فلا بأس إذا سمعوا (3). أقول: آخره محمول على التقية. [29984] 18 - وعن (حمدان) (1)، قال: سمعت أبا عبد ا (عليه السلام) يقول في ذبيحة الناصب واليهودي، قال: لا تأكل ذبيحته حتى، تسمعه يذكر (2) ا، أما سمعت ا يقول: ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم ا (هامش) 16 - رجال الكشي 2: 242 / 460. 17 - تفسير العياشي 1: 374 / 84. (1) ليس في المصدر. (2) الانعام 6: 118. (3) في المصدر: سموا. 18 - تفسير العياشي 1: 375 / 87. (1) في المصدر: حمران. (2) في المصدر زيادة: اسم.
